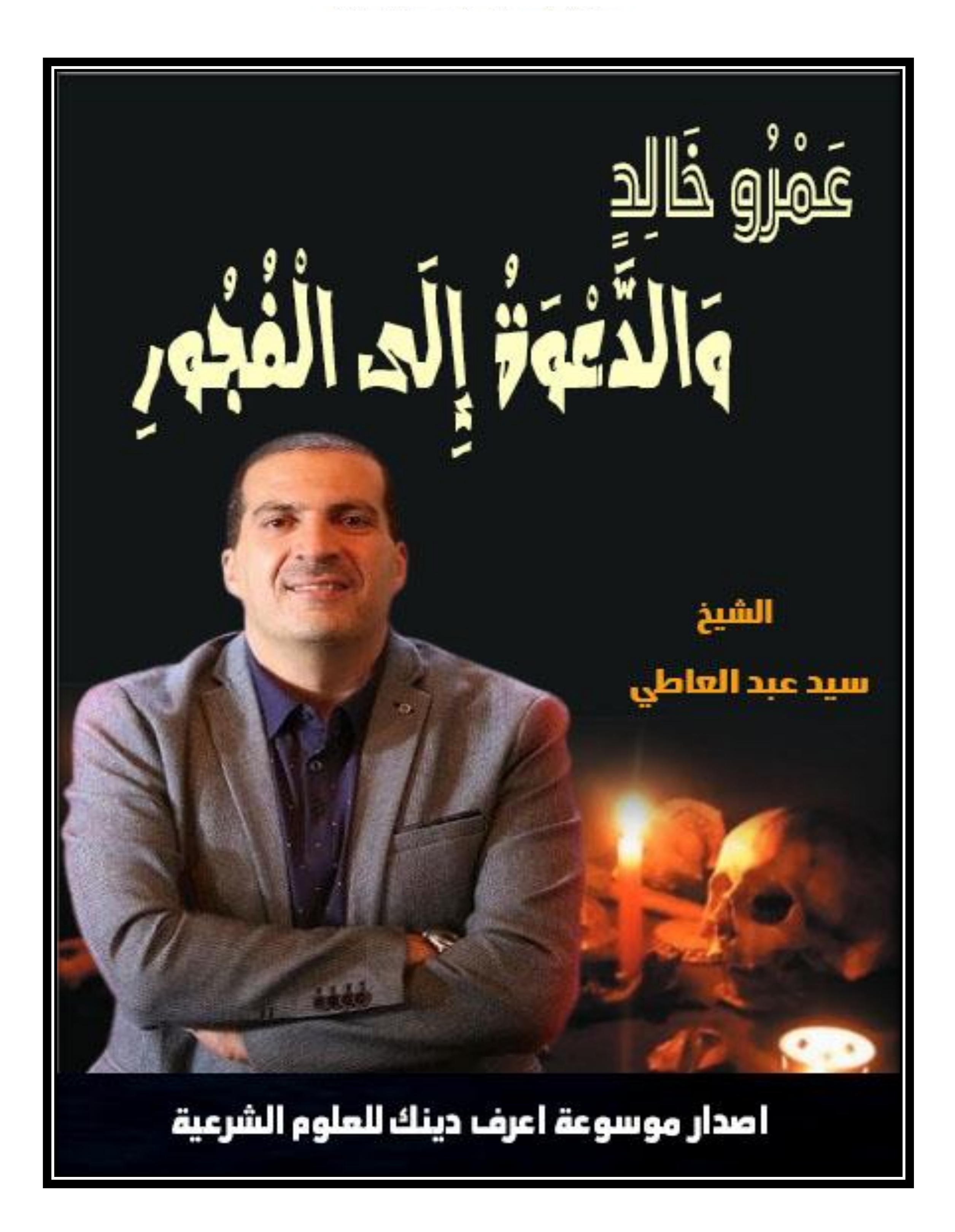


عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ
الشيخ
سيد عبد العاطي
اصدار موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية





السّلامُ عَليكُمْ وَرَحمَةُ اللهِ وَبرَكَاتُهُ



الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

•فَقَدْ طَالَعْنَا الدَّاعِيَةَ عَمْرَو خَالِد بِطَامَّةٍ جَدِيدَةٍ مِنْ طَوَامِّهِ الْكَثِيرَةِ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى الِانْحِلَالِ وَالْفُجُورِ وَنَشْرِ الْفَاحِشَةِ فِي الَّذِينَ آمَنُوا، وَدَعْوَةُ الرِّجَالِ إِلَى عَدَمِ الْغَيْرَةِ عَلَى الْعِرْضِ، فَيَقُولُ فِي مَقْطَعٍ خَبِيثٍ:

{ مَرَاتِي لَا تَلْبَسُ الْحِجَابَ فَهَلْ أُجْبِرُهَا؟ فَيَجِيبُ: فِكْرَةُ الْإِجْبَارِ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ، أَيْ تَدَيُّنٍ فِيهِ إِجْبَارٌ يُؤَدِّي بَعْدَ شَوِيَّةٍ إِلَى الْتِوَاءِ النَّفْسِ، بِيَعْمَلُ ظَاهِرٌ وَمِنْ بَاطِنٍ حَاجَةٌ تَانِيَةٌ، دَهْ وَحِشٌ جِدًّا، فِكْرَةُ الْإِجْبَارِ مَشْ مَوْجُودَةٌ عَشَانِ كَدَّةَ الْآيَةُ قَوِيَّةٌ جِدًّا { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ }، الدِّينُ مَفِيشْ فِيهِ إِكْرَاهٌ أَبَدًا، طَبْ بَسْ أَنَا مَشْ هَاخُدْ ذُنُوبٌ؟

لَا مَشْ هَتَاخُدْ ذُنُوبٌ طَالَمَا أَنْتَ قُدْوَةٌ، اتْنَيْنِ بَتُنْصَحُ بَتَقُولُ إِنَّك عَايِزِ الْحِجَابَ، تَلَاتَةٌ بَتَدْعِي وَبَتْرَغِّبُ وَبَتَبْذُلُ جُهْدَكَ فِي كَدَّةَ، عَمَلْتَ كُلُّ دَهْ أَهْ هِيَ مَشْ عَايِزَةً تَتَحَجَّبُ أَنْتَ مَفِيشْ عَلَيْكَ حَاجَةٌ، هِيَ مَسْؤُولَةٌ تَتَحَاسَبُ أَمَامَ رَبِّهَا، دَهْ اخْتِيَارُهَا }.



عَمْرُو خَالِد
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

•هَذَا كَلَامُهُ بِاللَّهْجَةِ الْعَامِيَّةِ الْمَعْهُودَةِ عَلَيْهِ.

•فَأَقُولُ لِهَذَا الدَّعِي: كَيْفَ تَسْتَدِلُّ بِآيَةٍ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا؟ هَلَّا سَأَلْتَ الْعُلَمَاءَ الرَّاسِخِينَ قَبْلَ أَنْ تَكْشِفَ عَوْرَةَ جَهْلِكَ الْمُرَكَّبِ؟!

-فَالْآيَةُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا هَذَا الْجَهُولُ تَتَعَلَّقُ بِالْكَافِرِ، فَنَعْرِضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ دُونَ إِكْرَاهٍ، قَالَ تَعَالَى: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }.(البقرة: ٢٥٦).

وَلَا تَنْطَبِقُ الْآيَةُ عَلَى الزَّوْجَةِ الْمُسْلِمَةِ لأَنَّ الْتِزَامَهَا بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ وَزَوْجُهَا مَسْؤُولٌ عَنْ تَأْدِيبِهَا وَتَقْوِيمِهَا عِنْدَ انْحِرَافِهَا.

-فَالْجُمْلَةُ الْأُولَى وَهِيَ قَوْلُهُ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى–:{ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ }: تَنْفِي الْإِجْبَارَ عَلَى الدُّخُولِ فِي الدِّينِ، لِأَنَّ هَذَا الْإِجْبَارَ لَا فَائِدَةَ مِنْ وَرَائِهِ، إِذْ التَّدَيُّنُ إِذْعَانٌ قَلْبِيٌّ، وَاتِّجَاهٌ بِالنَّفْسِ وَالْجَوَارِحِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِإِرَادَةٍ حُرَّةٍ مُخْتَارَةٍ، فَإِذَا أُكْرِهَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ ازْدَادَ كُرْهًا لَهُ وَنُفُورًا مِنْهُ.

عَمْرُو خَالِد
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

-فَالْإِكْرَاهُ وَالتَّدَيُّنُ نَقِيضَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا ثَمَرَةً لِلْآخَرِ.

وَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ وَهِيَ قَوْلُهُ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى–:{ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ }بِمَثَابَةِ الْعِلَّةِ لِنَفْيِ هَذَا الْإِكْرَاهِ عَلَى الدُّخُولِ فِي الدِّينِ، أَيْ قَدْ ظَهَرَ الصُّبْحُ لِذِي عَيْنَيْنِ،



وَانْكَشَفَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالْهُدَى مِنْ الضَّلَالِ، وَقَامَت الْأَدِلَّةُ السَّاطِعَةُ عَلَى أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ هُوَ الدِّينُ الْحَقُّ، وَغَيْرَهُ مِنَ الْأَدْيَانِ ضَلَالٌ وَكُفْرَانٌ، وَمَادَامَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَقَدْ تَوَافَرَتِ الْأَسْبَابُ الَّتِي تَدْعُو إِلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَلْيَحْتَمِلْ نَتِيجَةَ كُفْرِهِ، وَسُوءَ عَاقِبَةِ أَمْرِهِ.

-ثُمَّ قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:{ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا }. الطَّاغُوتُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُطْغِي الْإِنْسَانَ، كَالْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ وَالشَّيْطَانِ وَكُلِّ رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ وَكُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ طَغَا يَطْغَى -كَسَعَى يَسْعَى- طُغْيًا وَطُغْيَانًا، أَوْ مِنْ يَطْغُو طَغْوًا طُغْوَانًا، إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ وَغَلَا فِي الْكُفْرِ وَأَسْرَفَ فِي الْمَعَاصِي وَالْفُجُورِ.

وَالْعُرْوَةُ: فِي أَصْلِ مَعْنَاهَا تُطْلَقُ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّيْءِ مِنْ عُرَاهُ أَيْ مِنْ الْجِهَةِ الَّتِي يَجِبُ تَعْلِيقُهُ مِنْهَا، وَتُجْمَعُ عَلَى عُرًى ، الْعُرْوَةُ مِنَ الدَّلْوِ وَالْكُوزِ مِقْبَضُهُ، وَمِنْ الثَّوْبِ مَدْخَلُ زِرِّهِ.

وَالْوُثْقَى: مُؤَنَّثُ الْأَوْثَقِ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُحْكَمُ الْمُوَثَّقُ. يُقَالُ وَثُقَ -بِالضَّمِّ- وَثَاقَةً أَيْ: قَوِيَ وَثَبَتَ فَهُوَ وَثِيقٌ أَيْ ثَابِتٌ مُحْكَمٌ. وَالِانْفِصَامُ: الِانْكِسَارُ، وَالْفَصْمُ كَسْرُ الشَّيْءِ وَقَطْعُهُ. وَالْمَعْنَى: فَمَنْ خَلَعَ الْأَنْدَادَ وَالْأَوْثَانَ وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ، وَآمَنَ بِاللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- إِيمَانًا خَالِصًا صَادِقًا فَقَدْ ثَبَتَ أَمْرُهُ وَاسْتَقَامَ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُثْلَى الَّتِي لَا انْقِطَاعَ لَهَا وَأَمْسَكَ مِنْ الدِّينِ بِأَقْوَى سَبَبٍ وَأَحْكَمِ رِبَاطٍ. وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ:{ فَمَنْ يَكْفُرْ } لِلتَّفْرِيعِ.



وَالسِّينُ وَالتَّاءُ فِي استَمْسَكَ للتَّأْكِيدِ وَالطَّلَبِ، وَقَوْلُهُ:{ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى }فِيهِ -كَمَا يَقُولُ الزَّمَخْشَرِيُّ- تَمْثِيلٌ لِلْمَعْلُومِ بِالْمَنْظُورِ وَالِاسْتِدْلَالُ بِالْمُشَاهَدِ الْمَحْسُوسِ حَتَّى يَتَصَوَّرَهُ السَّامِعُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِهِ فَيَحْكُمُ اعْتِقَادُهُ وَالْيَقِينُ بِهِ، وَجُمْلَةُ{ لَا انْفِصَامَ لَهَا } اسْتِئْنَافٌ مُقَرِّرٌ لِمَا قَبْلَهُ أَوْ حَالٌ مِنْ { الْعُرْوَةِ } وَالْعَامِلُ { اسْتَمْسَكَ }. ثُمَّ خَتَمَ -سُبْحَانَهُ- الْآيَةَ بِقَوْلِهِ:

{ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }أَيْ سَمِيعٌ لِلْأَقْوَالِ، وَهَمَسَاتِ الْقُلُوبِ، وَخَلَجَاتِ النُّفُوسِ، عَلِيمٌ بِمَا يُسِرُّهُ النَّاسُ وَمَا يُعْلِنُونَهُ، وَسَيُجَازِيهِمْ بِمَا يَسْتَحِقُّونَ مِنْ ثَوَابٍ أَوْ عِقَابٍ.

•فَالْآيَةُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا مَنَاطُهَا فِي الْكَافِرِ وَلَا عَلَاقَةَ لَهَا بِالْمَسْأَلَةِ الَّتِي يَتَحَدَّثُ عَنْهَا الْجَهُولُ وَهِيَ رَفْضُ الزَّوْجَةِ الْمُسْلِمَةِ لِلْحِجَابِ.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

• فَهَذَا مَنْهَجُ دُعَاةِ التَّغْرِيبِ الْجُدُدِ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ حَرْبًا شَعْوَاءَ مِنْ أَجْلِ هَدْمِ ثَوَابِتِ الْإِسْلَامِ ،وَالْحَجْرِ عَلَى الْفَضِيلَةِ،وَتَيْسِيرِ أَمْرِ الرَّذِيلَةِ،وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَقُطَّاعُ الطَّرِيقِ الَّذِينَ وَصَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-بِأَنَّهُمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ.

•فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ(٦٦٧٣)مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ-يَقُولُ:كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ:



{ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟قَالَ:نَعمْ قُلْتُ:وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيرٍ ؟

قَالَ:نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ قُلْتُ:

وَمَا دَخَنُهُ؟قَالَ:قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ:فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ:نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا قَالَ هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ:فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟قَالَ:تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ }.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

•نَعَمْ إِنَّهُمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

•نَعَمْ إِنَّهُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا.

•نَعَمْ إِنَّ النَّجَاةَ مِنْ شَرِّهِمْ بِالْعَوْدَةِ إِلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ يُعَظِّمُونَ شَعَائِرَ اللهِ تَعَالَى وَيَلْزَمُونَ غَرْزَ النَّبِيِّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ فَهُمْ مُتَوَافِرُونَ فِي الْأُمَّةِ،وَكَذَلِكَ بِالْعَوْدَةِ إِلَى الْأَئِمَّةِ الْمُعَظِّمِينَ لِشَرِيعَةِ اللهِ تَعَالَى الْمُتَمَسِّكِينَ بِهَدْيِ رَسُولِ اللهِ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–،وَإِلَّا اعْتِزَالَ جَمِيعِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ وَتَطْبِيقِ مَنْهَجِ النَّجَاةِ الْمُتَمَثِّلِ فِي لُزُومِ الْبَيْتِ،وَإِمْسَاكِ اللِّسَانِ،وَالْبُكَاءِ عَلَى الْخَطَايَا وَالتَّوْبَةِ مِنْهَا.



•أَلَمْ يَقْرَأْ هَذَا الْمِسْكِينُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى:

{ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا }.(النِّساء:٣٤).

–قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي تَفْسِيرِهَا:{ يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ الرِّجَالَ { قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ }– أَيْ:

قَوَّامُونَ عَلَيْهِنَّ بِإِلْزَامِهِنَّ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ الْمُحَافَظَةِ عَلَى فَرَائِضِهِ وَكَفِّهِنَّ عَنْ الْمَفَاسِدِ، وَالرِّجَالُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُلْزِمُوهُنَّ بِذَلِكَ، وَقَوَّامُونَ عَلَيْهِنَّ أَيْضًا بِالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِنَّ، وَالْكُسْوَةِ وَالْمَسْكَنِ، ثُمَّ ذَكَرَ السَّبَبَ الْمُوجِبَ لِقِيَامِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: { بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ }– أَيْ:

بِسَبَبِ فَضْلِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ وَإِفْضَالِهِمْ عَلَيْهِنَّ، فَتَفْضِيلُ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ: مِنْ كَوْنِ الْوِلَايَاتِ مُخْتَصَّةً بِالرِّجَالِ، وَالنُّبُوَّةِ، وَالرِّسَالَةِ، وَاخْتِصَاصِهِمْ بِكَثِيرٍ مِنْ الْعِبَادَاتِ كَالْجِهَادِ وَالْأَعْيَادِ وَالْجُمَعِ. وَبِمَا خَصَّهُمْ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْعَقْلِ وَالرَّزَانَةِ وَالصَّبْرِ وَالْجَلْدِ الَّذِي لَيْسَ لِلنِّسَاءِ مِثْلُهُ.

وَكَذَلِكَ خَصَّهُمْ بِالنَّفَقَاتِ عَلَى الزَّوْجَاتِ بَلْ وَكَثِيرٍ مِنْ النَّفَقَاتِ يَخْتَصُّ بِهَا الرِّجَالُ وَيَتَمَيَّزُونَ عَنْ النِّسَاءِ. وَلَعَلَّ هَذَا سِرَّ قَوْلِهِ: { وَبِمَا أَنْفَقُوا } وَحَذْفَ الْمَفْعُولِ لِيَدُلَّ عَلَى عُمُومِ النَّفَقَةِ. فَعُلِمَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَالْوَالِي وَالسَّيِّدِ لِامْرَأَتِهِ، وَهِيَ عِنْدَهُ عَانِيَةٌ أَسِيرَةٌ خَادِمَةٌ، فَوَظِيفَتُهُ أَنْ يَقُومَ بِمَا اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ بِهِ. وَوَظِيفَتُهَا: الْقِيَامُ بِطَاعَةِ رَبِّهَا وَطَاعَةِ زَوْجِهَا فَلِهَذَا قَالَ: { فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ }–



أَيْ:مُطيعَات للَّه تَعَالى { حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ }- أَيْ: مُطيعَاتٌ لِأَزْوَاجهِنَّ حَتَّى في الْغَيْب تَحْفَظُ بَعْلَهَا بِنَفْسهَا ومَاله، وذَلِكَ بِحفْظ اللَّه لَهُنَّ وتوفِيقه لَهُنَّ، لَا منْ أَنْفُسِهنَّ، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوء، ولَكن منْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ كفَاهُ مَا أَهمَّهُ مِنْ أَمْرِ دِينِه ودُنْيَاه. ثُمَّ قَالَ: { وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ }-

أَيْ: ارْتِفَاعَهُنَّ عَنْ طَاعَةِ أَزْوَاجِهِنَّ بِأَنْ تَعْصِيَهُ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ فَإِنَّهُ يُؤدبُهَا بِالْأَسْهَلِ فَالْأَسْهَل، { فَعِظُوهُنَّ }-

أَيْ: بِبَيَانِ حُكْمِ اللَّهِ فِي طَاعَةِ الزَّوْجِ ومَعْصِيَته وَالتَّرْغِيب في الطَّاعَة، وَالتَّرْهِيب منْ مَعْصِيَته، فَإِنْ انْتَهَتْ فَذَلِكَ الْمَطْلُوب، وَإِلَّا فَيَهْجرُهَا الزَّوْجُ فِي الْمَضْجَع، بِأَنْ لَا يُضَاجِعَهَا، ولَا يُجَامعهَا بِمِقْدَارِ مَا يَحْصُلُ به الْمَقْصُود، وَإِلَّا ضَرَبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ بِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وأَطَعْنَكُمْ { فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا }

- أَيْ: فَقَدْ حَصَلَ لَكُمْ مَا تُحِبُّونَ فَاتْرُكُوا مُعَاتَبَتَهَا عَلَى الْأُمُورِ الْمَاضِيَة، وَالتَّنْقِيبِ عَنْ الْعُيُوبِ الَّتِي يَضُرُّ ذِكْرُهَا ويَحْدُثُ بِسَبَبِهِ الشَّرُّ. { إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا }

- أَيْ: لَهُ الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ بِجَمِيعِ الْوُجُوه وَالْاعْتِبَارَات، عُلُوُّ الذَّاتِ وَعُلُوُّ الْقَدْرِ وَعُلُوُّ الْقَهْرِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا أَكْبَرَ مِنْهُ ولَا أَجلَ ولَا أَعْظَمَ، كَبِيرِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ }.

•أَلَمْ يَقْرَأْ هَذَا الْمِسْكِينُ مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ – رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى – فِي صَحِيحِه بِرَقْمِ (٢٤٠٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا – : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ :

{ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّته ؛ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّته، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ

عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. قَالَ : فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ }.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

-فَقَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ }. أَيْ : وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ - زَوْجَتِهِ وَغَيْرِهَا - رَاعٍ بِالْقِيَامِ عَلَيْهِمْ بِالْحَقِّ فِي النَّفَقَةِ وَحُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ، وَتَقْوِيمِهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

•أَلَمْ يَقْرَأْ هَذَا الْمِسْكِينُ مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ (٤٩٥) مِنْ حَدِيثِ جَدِّ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ }.

-قَالَ شُرَّاحُ الْحَدِيثِ :

{ شَرَائِعُ الدِّينِ يَنْبَغِي أَنْ يَتَعَلَّمَهَا الْأَوْلَادُ بِالتَّدَرُّجِ وَالتَّسَلْسُلِ حَتَّى تَكُونَ سَهْلَةً عَلَيْهِمْ، وَيُبْدَأُ مَعَهُمْ فِي تَعْلِيمِهَا قَبْلَ وَقْتِ وُجُوبِهَا عَلَيْهِمْ ؛ فَالطِّفْلُ يُولَدُ لَا يَعْقِلُ شَيْئًا، ثُمَّ يَكْتَسِبُ مَعَارِفَهُ مِنَ الْمُلَاحَظَةِ وَالتَّعَلُّمِ مِنَ الْآخَرِينَ وَخَاصَّةً الْوَالِدَيْنِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، أَيْ: اطْلُبُوا مِنْهُمْ وَوَجِّهُوا لَهُمُ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ، وَتَعَلُّمِ كَيْفِيَّتِهَا



وَآدَابِهَا، وَمَا يَسْتَدْعِيهِ ذَلِكَ مِنْ حِفْظِ بَعْضِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَهُمْ فِي سِنِّ سَبْعِ سَنَوَاتٍ، وَهَذَا سِنُّ السَّمَاحِ وَالتَّجَاوُزِ وَالتَّعَلُّمِ.

{ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ }، أَيْ: إِذَا بَلَغَ الطِّفْلُ عَشْرَ سِنِينَ أُلْزِمَ بِالصَّلَاةِ الَّتِي ظَلَّ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ يَتَدَرَّبُ عَلَيْهَا، فَإِذَا قَصَّرَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ هَذِهِ السِّنِّ ضُرِبَ وَعُوقِبَ حَتَّى يَعْتَادَ عَلَى أَدَائِهَا، فَإِذَا مَا دَخَلَ وَقْتُ التَّكْلِيفِ يَكُونُونَ قَدِ اعْتَادُوا عَلَيْهَا دُونَ أَدْنَى تَفْرِيطٍ مِنْهُمْ فِي تِلْكَ الْعِبَادَةِ.

{ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ }، أَيْ: إِذَا بَلَغُوا سِنَّ الْعَاشِرَةِ يُفَرَّقُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ بِصِفَةٍ عَامَّةٍ، وَبَيْنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ فِي النَّوْمِ بِجَانِبِ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ، وَيُفْصَلُ بَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّ هَذَا الْعُمُرَ بِدَايَةُ الدُّخُولِ فِي مَرْحَلَةِ الْبُلُوغِ وَمَعْرِفَةِ الشَّهْوَةِ، حَتَّى إِذَا وَصَلُوا إِلَى سِنِّ الْبُلُوغِ وَالشَّهْوَةِ يَكُونُونَ قَدِ اعْتَادُوا عَلَى هَذَا الْفَصْلِ، وَالْمُرَادُ بِالْمَضَاجِعِ: أَمَاكِنُ النَّوْمِ.

–وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانُ عِظَمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ وَالِاهْتِمَامِ بِهَا، وَمَشْرُوعِيَّةُ ضَرْبِ الْأَبْنَاءِ عَلَى التَّقْصِيرِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ بُلُوغِهِمْ سِنَّ الْعَاشِرَةِ.

–وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى تَعْلِيمِ الْأَوْلَادِ مَا يَنْفَعُهُمْ وَيُصْلِحُهُمْ، وَالْحَثُّ عَلَى سَدِّ كُلِّ ذَرَائِعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ.

•أَلَمْ يَقْرَأْ هَذَا الْمِسْكِينُ مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (٢١٢٨)مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ–قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ،



رُءوسهُنَّ كَأَسْنمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا }.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

-قَالَ شُرَّاحُ الْحَدِيثِ:

{ كَانَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-يَعِظُ أَصْحَابَهُ بِالتَّرْغِيبِ تَارَةً وَالتَّرْهِيبِ مَرَّةً أُخْرَى، وَكَانَ يُخْبِرُهُمْ بِمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ مِنْ جَزَاءِ الْمُطِيعِينَ وَالْعُصَاةِ؛ حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ فَيَعْمَلُوا لِآخِرَتِهِمْ وَيَحْذَرُوا الْوُقُوعَ فِي الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ الَّتِي تُورِدُ أَصْحَابَهَا الْمَهَالِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

-وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُحَذِّرُ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-مِنْ صِنْفَيْنِ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَمْ يُوجَدَا فِي عَصْرِهِ، بَلْ سَيَكُونَانِ بَعْدَهُ؛

-الصِّنْفُ الْأَوَّلُ:قَوْمٌ مَعَهُمْ { سِيَاطٌ } جَمْعُ سَوْطٍ، وَهُوَ آلَةٌ تُتَّخَذُ مِنَ الْجِلْدِ يُضْرَبُ بِهَا كَالْعَصَا وَنَحْوِهَا، وَهِيَ {كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ}، أَيْ:

ذُيُولِهَا، وَالْمَعْنَى أَنَّهَا سِيَاطٌ طَوِيلَةٌ وَلَهَا رِيشَةٌ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَتَشْبِيهُ السِّيَاطِ بِأَذْنَابِ الْبَقَرِ لِطُولِهَا وَغِلَظِهَا وَشِدَّتِهَا.

-وَهَؤُلَاءِ هُمُ الشُّرَطُ وَأَعْوَانُ الظَّلَمَةِ الَّذِينَ يَضْرِبُونَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ



–وَالصِّنْفُ الثَّانِي:نَوْعٌ مِنْ النِّسَاءِ خَلَعْنَ عَنْ أَنْفُسِهِنَّ ثَوْبَ الْعِفَّةِ وَالْحَيَاءِ، وَتَجَرَّدْنَ مِمَّا أَوْجَبَتْهُ عَلَيْهِنَّ الشَّرِيعَةُ مِنْ ثِيَابٍ سَاتِرَةٍ، وَخُلُقٍ وَافِرٍ، مُخَالِفِينَ بِذَلِكَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ النَّبِيُّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–فِي وَصْفِهِنَّ:

{ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ }، فِي الْحَقِيقَةِ،{ عَارِيَاتٌ } فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُنَّ يَلْبَسْنَ ثِيَابًا رِقَاقًا تَصِفُ الْبَشَرَةَ أَوْ يَسْتُرْنَ بَعْضَ بَدَنِهِنَّ وَيَكْشِفْنَ بَعْضَهُ؛ إِظْهَارًا لِلْجَمَالِ. وَإِنْ كُنَّ كَاسِيَاتٍ لِلثِّيَابِ عَارِيَاتٍ فِي الْحَقِيقَةِ، أَوْ كَاسِيَاتٍ بِالْحُلَى وَالْحُلِيِّ، عَارِيَاتٍ مِنْ لِبَاسِ التَّقْوَى،{ مُمِيلَاتٌ } قُلُوبَ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ، أَوِ مُمِيلَاتُ الْمَقَانِعِ –وَالْمِقْنَعُ الَّذِي تُغَطِّي بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا وَظَهْرَهَا وَصَدْرَهَا– عَنْ رُءُوسِهِنَّ؛ لِتَظْهَرَ وُجُوهُهُنَّ، وَقِيلَ: مُمِيلَاتٌ بِأَكْتَافِهِنَّ فَيَمْشِينَ مُتَبَخْتِرَاتٍ مُمِيلَاتٍ لِأَكْتَافِهِنَّ، وَقِيلَ: يُمِلْنَ غَيْرَهُنَّ إِلَى فِعْلِهِنَّ الْمَذْمُومِ،{ مَائِلَاتٌ } وَالْمَيْلُ هُوَ الِانْحِرَافُ وَالزَّيْغُ، فَهُنَّ زَائِغَاتٌ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يَلْزَمُهُنَّ مِنْ حِفْظِ حُدُودِهِ وَحِفْظِ فُرُوجِهِنَّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهُنَّ أَيْضًا مَائِلَاتٌ إِلَى الرِّجَالِ بِقُلُوبِهِنَّ أَوْ بِقَوَالِبِهِنَّ، أَوْ مُتَبَخْتِرَاتٌ فِي مَشْيِهِنَّ، أَوْ زَائِغَاتٌ عَنِ الْعَفَافِ، أَوْ مَائِلَاتٌ إِلَى الْفُجُورِ وَالْهَوَى، وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْتَشِطْنَ مِشْطَةَ الْبَغَايَا، وَمِنْ صِفَاتِهِنَّ { رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ }، وَهِيَ جِمَالٌ طِوَالُ الْأَعْنَاقِ، وَالْأَسْنِمَةُ جَمْعُ سَنَامٍ، وَهِيَ الْجُزْءُ الْمُرْتَفِعُ النَّاتِئُ فَوْقَ ظَهْرِ الْجَمَلِ، وَكُلَّمَا كَانَ كَبِيرًا وَعَالِيًا كَانَ أَكْثَرَ مَيْلًا وَاهْتِزَازًا عِنْدَ الْحَرَكَةِ، فَهَؤُلَاءِ النِّسَاءُ يُعَظِّمْنَ حَجْمَ رُءُوسِهِنَّ وَيُكَبِّرْنَهَا بِلَفِّ عِصَابَةٍ وَنَحْوِهَا، وَقِيلَ: يَطْمَحْنَ إِلَى الرِّجَالِ لَا يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ، وَلَا يُنَكِّسْنَ رُءُوسَهُنَّ، وَمُرَادُ التَّشْبِيهِ بِأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ إِنَّمَا هُوَ لِارْتِفَاعِ الْغَدَائِرِ أَوِ الضَّفَائِرِ فَوْقَ رُءُوسِهِنَّ، وَتَكَسُّرِهَا بِمَا يُضَفِّرْنَهُ حَتَّى تَمِيلَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي الرَّأْسِ ، كَمَا يَمِيلُ سَنَامُ الْبَعِيرِ.

فَمَنْ كُنَّ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ الَّتِي يُقَدَّرُ سَيْرُهَا بِزَمَنٍ طَوِيلٍ

وَيَمْتَدُّ فِي رِيحِ الْجَنَّةِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُنَّ لَا يَدْخُلْنَهَا وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا حِينَمَا يَدْخُلُهَا وَيَجِدُ رِيحَهَا الْعَفَائِفُ الْمُتَوَرِّعَاتُ، لَا أَنَّهُنَّ لَا يَدْخُلْنَ أَبَدًا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُنَّ إِذَا اسْتَحْلَلْنَ هَذِهِ الْأَفْعَالَ وَهَذِهِ الذُّنُوبَ، فَيَكُونَ كُفْرًا اسْتَحَقُّوا بِهِ الْحِرْمَانَ مِنْ الْجَنَّةِ، أَوْ الْمُرَادُ مِنْهُ الزَّجْرُ وَالتَّغْلِيظُ.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ

–وَفِي الْحَدِيثِ: عَلَامَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ نُبُوَّتِهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–.

–وَفِيهِ: بَيَانُ بَعْضِ صِفَاتِ أَهْلِ النَّارِ.

–وَفِيهِ: التَّحْذِيرُ مِنْ الظُّلْمِ وَالْإِعَانَةِ عَلَيْهِ.

–وَفِيهِ: تَحْذِيرٌ لِلنِّسَاءِ مِنْ التَّبَرُّجِ وَالسُّفُورِ.

•وَأَخِيرًا أَقُولُ لِهَذَا الدَّعِي:هَلْ لَوْ رَغِبَتِ الزَّوْجَةُ فِي ارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ فَعَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَنْصَحَ لَهَا فَحَسْبُ وَيَتْرُكَهَا تَفْعَلُ الْفَاحِشَةَ إِنْ رَغِبَتْ وَلَا يُحَاسَبُ عَلَى ذَلِكَ؟!!

–وَهَلْ إِنْ رَغِبَتْ فِي التَّحَدُّثِ مَعَ الرِّجَالِ عَبْرَ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ يَقْتَصِرُ دَوْرُ الزَّوْجِ عَلَى مُنَاصَحَتِهَا فَقَطْ وَتُحَاسَبُ هِيَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى؟!

•فَلِمَاذَا شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّلَاقَ إِذَنْ؟!!

–أَلَيْسَ الطَّلَاقُ هُوَ الْحَلُّ عِنْدَمَا يُحَاوِلُ الزَّوْجُ عِلَاجَ نُشُوزِ الزَّوْجَةِ بِالتَّدَابِيرِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ الْمَوْعِظَةِ وَالْهَجْرِ وَالضَّرْبِ غَيْرِ الْمُبَرِّحِ وَإِرْسَالِ الْحَكَمَيْنِ فَإِنْ ازْدَادَتِ الزَّوْجَةُ نُشُوزًا كَانَ الطَّلَاقُ وَالْفِرَاقُ حَتَّى لَا يَعِيشَ الزَّوْجُ مَعَ امْرَأَةٍ سَافِرَةٍ مُتَبَرِّجَةٍ فَقَدَتِ الْحَيَاءَ فَيَعِيشُ دَيُّوثًا فَيَكُونُ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ



لمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ النَّسَائيُّ–رَحمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–في سُنَنه برقْم(٢٥٦١)منْ حَديث عَبْد اللَّه بْن عمر–رَضيَ اللَّهُ تعَالَى عنْهُما–قَال:قَال رَسُولُ اللَّه–صلَّى اللَّهُ عليْه وسلَّم–:{ ثَلَاثَةٌ لَا ينْظُرُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ إليهمْ يومَ الْقيامَة ؛ الْعَاقُّ لوالديْه ، والمرْأَةُ الْمُترَجِّلَةُ ، والدَّيُّوثُ ، وثَلَاثَةٌ لَا يدْخُلُونَ الْجنَّةَ: الْعَاقُّ لوَالدَيْه ، والْمُدْمنُ علَى الْخَمْرِ ، والْمَنَّانُ بمَا أَعْطَى }.،

وَفي روايَة:{ ثَلَاثَةٌ قَدْ حرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهمُ الْجَنَّةَ : مُدْمنُ الْخَمْرِ والْعَاقُّ لوَالديْه وَالدَّيُّوثُ الَّذي يُقرُّ الْخَبَثَ في أَهْله }.

–فَكَبَائرُ الذُّنُوب تَجْعَلُ الْعَبْدَ عَلَى مشَارف غَضَب اللَّه وَعقَابه وتَكُونُ سَبَبًا في عَدَم دُخُوله الْجَنَّةَ، إنْ لَمْ يَتُبْ منْهَا قَبْلَ موْته، وَفي هَذَا الْحَديث يذْكُرُ النَّبيُّ–صلَّى اللَّهُ عَلَيْه وسَلَّمَ– بعْضَ تلْكَ الْكَبَائر وَالْعقَاب الشَّديد لفَاعلهَا، فيقُولُ:

{ ثَلَاثَةٌ }،أَيْ:هُنَاكَ ثَلَاثَةُ أَصْنَاف منَ النَّاس،{ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إلَيْهمْ يَوْمَ الْقيامَة }، وَصفَةُ النَّظَر منْ الصفَات الفعْليَّة، الْمُقيَّدَة بمشيئَة اللَّه سبْحَانَهُ وتَعالَى، ولَا تَكُونُ إلَّا لمَنْ يُحبُّهُ، وهَؤُلَاء الثَّلَاثَةُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إلَيْهمْ نظْرَةً فيها رَحْمَةٌ، وَهُمْ:{ الْعَاقُّ لوالدَيْه }، وَالْعُقُوقُ هُوَ قَطْعُ صلَة الرَّحم وَأَسْبَابهَا، وَالْمُرَادُ هُنَا عُقُوقُ الْوَالديْن بأَيِّ صُورَة منَ الصُّوَر منَ السَّبِّ وَالضَّرْب، وَجَلْب اللَّعْن لَهُمَا منَ النَّاس، وَعصْيَانهمَا في الْمَعْرُوف، وَالتَّضَجُّر منْ وُجُودهمَا، وَالتَّقْصير في حُقُوقهمَا، وَعَدَم الْإنْفَاق عَلَيْهمَا، وعَدَم خَفْض الْجَنَاح لَهُمَا، وَتَقْديم الزَّوْجَة وَالْأَوْلَاد عَلَيْهمَا وَغَيْر ذَلكَ منْ أَنْوَاع الْأَذَى وعَدَم تَوْفيَة الْحُقُوق.

عَمْرُو خَالِدٍ
وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْفُجُورِ



-وَالصِّنْفُ الثَّانِي { وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ }، أَيْ:الْمَرْأَةُ الَّتِي تَتَشَبَّهُ بِالرِّجَالِ فِي شَكْلِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ.

-وَالثَّالِثُ:{ وَالدَّيُّوثُ }، وَهُوَ الَّذِي يَرْضَى السُّوءَ وَيُقِرُّ بِالْفَاحِشَةِ فِي أَهْلِهِ؛ فَلَا يَكُونُ عِنْدَهُ غَيْرَةٌ عَلَى أَهْلِهِ؛ فَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ؛ لِشَنَاعَةِ وَفَدَاحَةِ ذَنْبِهِمْ. -ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

{ وَثَلَاثَةٌ }،أَيْ:وَثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ أُخَرَ { لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ }، أَيْ:لَا يَكُونُ دُخُولُهُمْ مَعَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ؛ بِسَبَبِ مَا ارْتَكَبُوهُ مِنْ كَبَائِرَ وَمَعَاصٍ، إِذَا كَانُوا قَدْ مَاتُوا عَلَى ذُنُوبِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتُوبُوا، وَهُمْ:{ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ }،

أَيْ:الَّذِي يَكُونُ مُقَصِّرًا فِي حُقُوقِ وَالِدَيْهِ؛ مِنَ الْبِرِّ وَالرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا، وَلَعَلَّ فِي تَكْرَارِ الْعَاقِّ لِوَالِدَيْهِ فِي الصُّورَتَيْنِ تَنْبِيهًا عَلَى خُطُورَتِهِ؛ فَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ، وَتَأْكِيدًا أَيْضًا عَلَى سُوءِ عَاقِبَتِهِ إِنْ لَمْ يَتُبِ الْعَاقُّ فَيَرْجِعُ إِلَى بِرِّ وَالِدَيْهِ.

-وَالصِّنْفُ الثَّانِي:{ وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ }، أَيْ:الَّذِي يُدَاوِمُ وَيُلَازِمُ شُرْبَ الْخَمْرِ، وَالْخَمْرُ هِيَ كُلُّ مَا أَسْكَرَ وَأَدَّى إِلَى ذَهَابِ الْعَقْلِ مَهْمَا اخْتَلَفَتْ أَنْوَاعُهُ وَمُسَمَّيَاتُهُ.

-وَالصِّنْفُ الثَّالِثُ:{ وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى }، وَهُوَ الَّذِي لَا يُخْرِجُ عَطِيَّةً أَوْ صَدَقَةً إِلَّا مَنَّ بِهَا عَلَى مَنْ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا؛ فَيُذَكِّرُهُ بِعَطِيَّتِهِ أَوْ بِالصَّدَقَةِ؛ لِيُرِيَهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَيْهِ وَيَمُنَّ عَلَيْهِ بِهَا وَيُؤْذِيَهُ. -وَفِي الْحَدِيثِ:

التَّرْغِيبُ فِي الْأَفْعَالِ الَّتِي تَجْلِبُ رَحْمَةَ اللَّهِ، وَالِابْتِعَادُ عَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَجْلِبُ سَخَطَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .



•فَنَسْألُ اللهَ أنْ يَهْدِيَ هؤلَاء ،وأَنْ يَكْفِيَنَا شَرَّهُمْ،فَاللَّهُمَّ اهْدِنَا واهْدِ بِنَا،وَيَسِّرِ الْهُدَى لَنَا،وَاجْعَلْنَا سَبَبًا لِمَنِ اهْتَدَى،وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ،وَغَفَلَ عَنِ ذِكْرِكَ الْغَافِلُونَ،

وَآخِرُ دَعْوَانَا أنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

•كَتَبَهُ:

خَادِمُكُمْ وَمُحِبُّكُمْ فِي اللهِ أبُو أحْمَدَ سَيِّدُ عَبْدِ الْعَاطِي بْنِ مُحَمَّدٍ الذَّهَبِيّ غَفَرَ اللهُ لَهُ وَعَفَا عَنْهُ.

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية